رابط المادة على منصة باحث

شرح الرسالة للشافعي | 73 | فضيلة الشيخ أ د أحمد النقيب

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه واحبابه ومن والاه وبعد اه لا زال الامام الشافعي في كتابه الماتع الرسالة يحدثنا عن العلاقة - 00:00:00

بين الكتاب والسنة وكما قلت آآ كثير من المتقدمين احيانا يتصور آآ صاحبا له او جليسا له يحاوره ويناقشه وهذه مسألة ليست على مستوى العلم الشرعي فحسب بل هذا الامر كان موجودا حتى في الثقافة العربية - 00:00:19

الاسلام كان الشاعر يتصور ان له آآ جليسا يسايره ويسامره ويسافر آآ ثم يدير بينه وبين جليسه او بينه وبين خله حوارا. يسجل فالامام الشافعي بيقول قال اي قال صديقه او جليسه - 00:00:56

او محاوره فاذن لي جملا اجمع لك اهل العلم او اكثرهم من سنة مع كتاب الله يحتمل ان تكون السنة مع الكتاب دليلا على ان الكتاب خاص كان ظاهره عاما. العلاقة بين السنة والكتاب انهما بمنزلة واحدة. وان السنة تبين - 00:01:29

كثيرا مما اجمل في القرآن. فصاحبه يريد ان آآ يبرهن له. ان هناك بعض النصوص في القرآن وان كان الظاهر عاما الا انها يعني بها المعنى الخاص. الى الظاهر يدل على العموم ولكن لا يعنى بهذا الظاهر المقصود ولكن المقصود هو المعنى الخاص - 00:01:59

اه فقال له اني قد ذكرت ذلك في بعض كتبي فقال فاعد منه شيئا فقلت قال الله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم - 00:02:29

قبائلكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علاجنا عليكم في الزواج منهن. وحلائل ابنائكم اي ازواج آآ اولادكم الذين من - 00:02:59

بكم وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف. ان الله كان غفورا رحيما. والمحصنات من النساء الا ما ملك ايمانكم كتاب الله عليكم اي فرض الله تعالى عليكم. واحل لكم ما وراء ذلكم - 00:03:19

هذه اية المحرمات. فذكر الله تعالى من المحرمات محرمات من النسب ومحرمات من المصاهرة ومحرمات من الرضاعة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - 00:03:39

وبعد ان ذكر الله تعالى هذه المحرمات قال واحل لكم ما وراء ايه؟ ذلكم. فدل ذلك على ان النساء من غير المذكورات هن حلال لك ان تتزوج منهن. ده ظاهر الاية. ده ظاهر الاية - 00:03:59

قال وذكر الله تعالى من حرم ثم قال واحل لكم ما وراء ذلكم اذا لو الانسان تزوج المرأة وتزوج معها العمة او الخالة يعني خالة المرأة وعمة المرأة بنص القرآن - 00:04:19

بحرام لان الله قال واحل لكم ما وراء ايه؟ ذلكم. فاتى الحديث وقول رسول صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه الامام احمد والنسائي وابو داود وغيرهم. قال لا ايجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. قال الشافعي فلم اعلم مخالفا في التلاوة - 00:04:39

يعني الاجماع على ذلك الامر. اليوم الشافعي له اسلوبه في الحديث عندما يقول لا اعلم مخالفا ده الاجماع. يبقى ده اجماع. لما يقول واكره كذا يبقى ده حرام. يعني انا مش شايفني لو تتبعت آآ - 00:05:09

طريقة اه هذا الرجل في التعبير العلمي هتجد عندما يقول اكره فالكراهة عند الشفع تحمل على الايه الحرمة تحمل على الحرم الا اذا

فصل لان الشفاك ما قال تلاميذه كان متأثرا بلفظ القرآن - 00:05:29
والقراءة في القرآن تحمل على الحرمة. قال الله تعالى بعد ان ذكر الشرك وقتل الولد والخمر وغير ذلك قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها. فالشرك مكروه قتل مكروب والزنا مكروب ولا يقصد بالكراهة ما يقصده المتأخرون. اللي هو ما كان الترك اولى من الفعل. لأ - 00:05:49
ولكن تحمل الكراهنة على معنى الايه؟ على معنى التحريم. طيب بعد ان ذكر الله تعالى هذه المحرمات قال واحل لكم ما وراء ذلكم. اي كل ما وراء ذلك فهو حلال لكم ان تتزوجون - 00:06:19
فاتى النص على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حرم للرجل ان يجمع بين المرأة وعمتها او بين وخالتي وكان الاجماع على ذلك. طيب الجمع بين المرأة والخالة او بين المرأة والعمة موجود في القرآن - 00:06:39
موجود في القرآن؟ موجود فين؟ في السنة. في السنة. موجود في السنة. يبقى قوله واحل لكم ما وراء ذلكم. ظاهره ظاهره الحل والاباحة. ولكن يقصد بذلك معنى اخر. يرحمكم الله - 00:06:59
فكان فيه دلالة دلالة على ان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكون مخالفة لكتاب الله بحاله. آآ الامام الشافعي آآ لا يرى ان السنة تنسخ القرآن. لا يرى ذلك. بل يرى ان السنة انما تأتي مبينة للقرآن. والبيان - 00:07:19
ليس فيه النسخ حتى قال لا تكونوا مخالفة لكتاب الله بحال ولكنها مبينة عامة العام بتاعه تبينه مبينة عامة وخاصة. ايضا بيقول وفيه دلالة على لهم قبلوا فيه خبرا واحد. فلا نعلم احدا رواه من وجه يصح عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم - 00:07:49
الا ابا هريرة الا ابا هريرة. ودي مسألة مهمة جدا. دي مسألة مهمة ان بعض الناس آآ لا يقبلون خبر الواحد. الواحد هو الراوي للخبر. سواء كان ذلك الراوي من جهة - 00:08:19
الصحابة او من بعدهم. او من بعدهم. فخبر الواحد عند اهل السنة يثبتون به العلم يثبتون به العلم. وعند غيرهم من المعتزلة وبعض اهل الكلام. وبعض الاحناف ان خبر الواحد لا يثبت به - 00:08:39
العلم لا يثبت به الايه؟ العلم. ولذلك عند الاحناف وبعض اهل الكلام والمعتزلة لا يجوز الاعتبار اعتقاد بخبر الوحش يعني ما ينفعش هناك عقيدة تثبت بخبر واحد. ولابد في العقائد كي تثبت ان تثبت للخبر الايه - 00:08:59
المتواتر. وهذا كلام غير صحيح. كلام غير صحيح. يعني مثلا حديث عائشة كان النبي عليه الصلاة والسلام يتعوذ بالله دبر كل صلاة من اربع. اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر. من عذاب القبر ومن عذاب جهنم - 00:09:19
من فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال. هذا الحديث لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مين الا عائشة. طب هل يعمل بهذا الحديث ام لا يعمل؟ يعمل. يعمل بهذا الحديث. والعمل به اجماعا لانه - 00:09:39
العمل. طب بس هذا العمل تضمن ايه؟ عقيدة اثبات القبر. اثبات جهنم اثبات الفتن اثبات المسيح الدجال. يبقى اصحابنا وان خالفونا وملاحناف الا انهم يتفقون ما معنى ان خبر الواحد يعمل به. ولذلك هم يعملون بخبر عائشة. لكن لا يثبتون العقائد بقدر واحد - 00:09:59
طب انتم تعملوا بهذا الحديث؟ ماذا تصنعون؟ بمعناها؟ اذا لابد ان تثبتوا معناه. لانه لا يمكن ابدا ان يتكلم المرء بشيء لا يعتقده. ما ينفعش. لا يمكن ابدا الانسان يتكلم بكلام لا يعتقده. او يعتقده - 00:10:29
لا سيما في باب الايه؟ التعبد. ومسألة خبر الواحد تكلم فيها الامام الشافعي كثيرا. وكانه يعني يشعر ان ناسا بعده سيأتون يشككون في خبر واحد. ولا اعلم احدا سبق الامام الشافعي عليه رحمة الله - 00:10:49
في اه توسعه في الحديث عن مسألة خبر واحد. والشيخ الالباني عليه رحمة الله رسالة لطيفة في اثبات العقائد بخبر واحد. صلة صغيرة بسيطة. آآ قال اي قال هذا الجليس - 00:11:09
افيحتمل ان يكون هذا الحديث عندك خلافا لشيء من ظاهر الكتاب؟ يعني ممكن في حديث ان يجمع الرجل بين المرأة وعمته او بين

المرأة وخالته. يكون هذا الحديث مخالف. لغير - 00:11:29
القرآن فقلت لا ولا غيره. ده في هذا الموضع ولا في غيره من المواضع. فقال فما معنى قول حرمت عليكم امهاتكم. فقد ذكر التحريم وقال واحل لكم ما وراء ذلكم. قلت - 00:11:49
شف بقى التأويل الجميل سلامة شافعي ذكر تحريم من هو حرام بكل حال. يعني يعني ربنا سبحانه وتعالى عندما قال حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت - 00:12:09
انما ذكر المحرمات من كل وجه. في كل حال. اللي هم المحرمات من كل وجه في كل حاجة للام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات الاخت. وذكر من حرم بكل حال من - 00:12:29
النسب والرضاع. وذكر من حرم من الجمع بينهم. وكان اصل كل واحدة منهما مباحا على الانفراد. فعندما ذكر المحرمات المحرمات التي حرمت من كل وجه. وحرمت في كل حال. اما بالنسبة - 00:12:49
لما ذكر في الحديث فان كل واحدة منهما مباحة عند الانفراد. يعني لو تزوجت امرأة لكان ذلك مباحا لك ولو تزوجت اختها من غير اختها او تزوجت عمتها من غير اختها لكان ذلك - 00:13:19
جائزا لك واصل المسألة اللي هو الجمع ذكرها الله ايضا في قوله وان تجمعوا بين الاختين الا ناقة سلف يبقى ذكر الله سبحانه وتعالى اصل تحريم مزاد الجمع. يعني امتى يحرم مسألة الجمع؟ بين الاختين. ايه العلاقة - 00:13:39
علاقة النسب. علاقة نسب. فمن كان شبيها بهذه العلاقة فايه؟ فهو حرام كان الله تعالى اشار ايضا لهذا المعنى الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم. يبقى عندما ذكر الله تعالى وان تجمعوا بين الاختين - 00:13:59
ذكر سورة من سور الجمع الحرام الذي لا يجوز اللي هو الجمع بين الايه؟ بين اختين. والعلاقة بينهما علاقة النسب كذلك الرجل اذا تزوج المرأة وعمته مهنسة. والمرأة وخالته مهي نسب - 00:14:19
هذه الصورتان بينتهما السنة. وفارق بين البيان والنسخ. اذا لا يتعارض. اذا المذكورات الانفراد كنا حراما من كل وجه. في كل حال. وذكر الله تعالى سورة واحدة في الجمع. وبين ان هذا الجمع بسبب النسب. ثم اتت السنة لمزيد من البيان. اذا - 00:14:39
المسألة هنا ليست مسألة تعارض وانما هي مسألة ايه؟ بيان. ويوضح ذلك الامام الشافعي بقوله الا ترى ان قوله واحل لكم ما وراء ذلكم. بمعنى ما احل به. لان واحدة من النساء حلال لغير النكاح يصح. ولانه يجوز نكاح خامسة على اربع. ولا - 00:15:09
جمع بين اختين ولا غير ذلك مما نهى عنهم. يبقى واحل لكم ما وراء ذلكم اي احل بهذا الشرط. فما كان خارجا من هذا الشرط فهو ايه؟ فهو مباح لكم حلال لكم - 00:15:39
اه يأتي بمسألة اخرى متعلقة بالوضوء. بيقول فذكرت له فرض الله تعالى في الوضوء. ومسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين. وما صار اليه اكثر اهل العلم من قبول المسح - 00:15:59
وايضا الامام الشافعي يعبر عن الاجماع بهذا اللفظ. واليه صار كثير من اهل العلم. لانه لم يشذ في مسألة المسح على الخفين الا الرافضة وشذاذ الخوارج. دول هم اللي شدوا. والامة كلها على - 00:16:21
حتى صارت مسألة المسح على الخفين من شعار اهل السنة. يعني المسح على الخفين صار من شعار الايه اهل السنة فقال افيخالف المسح شيئا من القرآن؟ يعني الانسان لو مسح - 00:16:41
المسح ده يخالف شيء من القرآن قلت لا تخالفه سنة بحالهم اي لا تعارض بين السنة وبين القرآن في مسألة المسح. قال فما وجب؟ اي ما وجه الاتفاق بين القرآن والسنة في مسألة المسح. قلت لما قال اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا - 00:17:01
من رؤوسكم وارجلكم من الكعبين دلت السنة على ان من كان على طهارته ما لم يحدث قام الى الصلاة لم يكن عليه هذا الفرض. لم يكن عليه هذا الفرض. فكذلك دلت على ان فرض - 00:17:28
غسل القدمين انما هو على المتوضئ لا خفي لا خفي عليه لا خف عليه لبسهما كامل الطهارة. يعني قال اذا قمت من الصلاة فاغسلوا

وجوهكم الاية. هذا يكون كونوا لمن لم يحدث. فاذا احدث فليس هذا الفرض. يعني اقول ان هناك انسان متوضئ واراد ان يصلي - 00:17:48

فليس فرضا عليه ان يعيد الوضوء. ليس فرضا عليه. اذا قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ده امر يعني اذا قمتم الى الصلاة واذا اذا آآ صدرت آآ اذا صدرت بها الفعل تدل على الشروع - 00:18:18

يعني تدل على الشروع اذا دخلت الخلاء فقل يعني قبل ما تدخل الخلاء. اذا توضأت فقل بسم الله. يبقى قبل وضوء تقول بسم الله. اذا اخذت اذا اخذت مضجعك للنوم فقل. اذا قبل ما تنام - 00:18:38

تقول اذا دخلت المسجد فقل اذا قبل ما تدخل المسجد ولسه بتحط رجلك تقوم ايه؟ قايلة هذا الدعاء اذا قرأت القرآن فاستعذ بالله. قبل ما تقرا قرآن تقول ايه؟ اعوذ بالله. اذا اذا - 00:18:58

لو حطينا اذا قبل الفعل فان هذا يدل على الايه؟ على بداية الشروع في الفعل. بداية الشروع في الفعل. يبقى اذا قمت من الصلاة اذا اردتم الشروع في الصلاة فاغسلوا ده امر. وجوهكم وايديكم. اذا هذا امر بالوضوء اذا اردت الصلاة - 00:19:18

وانا متوضئ يبقى انا مأمور علي ان انا اتوضأ؟ لا ليس هذا بالايه؟ بالامر. طيب بالنسبة غسل الرجلين. قال الله وامسحوا برؤوسكم ده بالنسبة للمسح. قال وارجلكم الى الكعبين الا رجل ديت منصوبة ليست بالمسح. ولكن منصوب ماذا؟ بالغسل. مين قال الغسل؟ احسنت - 00:19:38

منصوبة بالغسل. والتقدير فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وارجلكم الى الكعبين والمسح خاص بالرأس. والمسح خاص بالرأس. طب لو لو قلنا يا اخوانا بان الا رجل متعلقة وارجلكم احسنت. اذا وامسحوا برؤوسكم وايه؟ وارجلكم. وارجلكم. تمام - 00:20:08

فبهذه الصورة ليس بالامر ان الانسان يغسل رجل الكعبين. الا اذا كان هاتين الرجلين خاليتين من النعلين. يبقى امتى الانسان بيغسل رجليه بالمية؟ اذا كان ما فيش يوم ايه؟ نعل. طب ولو فيهم - 00:20:38

اذا ليس هناك غسل بالماء عند وجود الايه؟ النعل. النعل او الخف او السخافين دي تلات مصالحات النعل والخف والسفاخين. النعل اللي هو الخف اذا كان له اسفل غليظ زي الجزمة كده. الجزمة جلدها رقيق بس نعلقها من تحت ايه؟ تخين. يبقى ديت ايه؟ نعل - 00:21:08

طيب الخوف الخوف ما ليس له نعل. ما فيش له حاجة من تحت تقيلة. ولذلك الشراب حكمه كحكم الايه؟ النعال ولا حكم الخفاف؟ الخفاف. طيب ايه المقصود بالسخافين؟ السخاخين كان الناس قديما مش سكاكين بالخاء السخاخين. كان الناس قديما - 00:21:38

اذا ارادوا السفر جابوا قماش عريض جابوا الخيم وعملوها السيور سيور سيور ويبدأوا يلفوا السير عليه على رجليهم. من اول الصابع الصغير لغاية الركبة. لو انتم تتفرجوا معه على جروب الحواد الفرنسية - 00:22:08

صورهم القديمة او ما الى ذلك لا بالشرط وتحت الشرط الايه؟ بتاع زي الشيش كده ايه ملفوف على رجليه اسمه ايه؟ السواري. السواري؟ لا اسمه عندنا بقى في الايه؟ السخافين بقى. لان السواري ديت - 00:22:28

ممكن تكون الصواري بقى اللي هي الحاجات الصارية بقى اللي لها ايه؟ زي بتاعة المراكب. لكن دي كانت موجودة انا اذكر وانا صغار كان بتوع آآ الغفر والشرطة كان بيدوس حاجات زي كده. ها؟ السواد. فالسكاكين ديت حكمها حكم ايضا - 00:22:48

النعل والخفاف ها؟ حكمها ايه يا رجل طيب؟ يا راجل! هي لها حاجة كده من تحت فهي بيقول لك القماش بيلفها من اول الصابع لغاية الركبة. زي بالضبط زي الايه؟ لو واحد متجمد - 00:23:08

جم جايبين بكرة الشاش ويقعدوا يلفوا رجليه يلفوا رجليه. هي زي بتاعة الجبس بالضبط. بس ما بنعملش عليها ايه؟ اسمنت بقى ده تسمى بالسخافين. طب لو واحد لابس سخاخين او خوف او نعل هيغسله بالمية ازاي - 00:23:28

الى هنا المسح. اذا لا تعارض بين السنة التي اتت بالمسح وبين القرآن القرآن قال غسل الارجل في حالة اذا لم تكن الرجل بها خف او نعل او ما كان نحوهما - 00:23:48

فاذا كانت الرجل خالية عن ذلك اذا فيها الايه؟ الغسل. اذا لا تعارض ابدا بين القرآن وبين سنة ويكون خبر السنة هنا بيانا للقرآن ليس ناسخا ولا مخالفا للقرآن يعني اه قراءة - 00:24:08

لها وجه لغوي وهو ما يسمى بالجوار. يعني الجر هنا بالمجاورة. ماشي فالجرون المجاورة والجر بالمجاورة لا يحمل الدلالة. ما بيحملش الدلالة المقصودة يعني لما اقولش دي معطوف على دي ولكن جرت بالمجاورة. لو جرت بالعطف هنا الاشكال. ولكن جر هنا بالايه - 00:24:38

المجاورة. يعني لما جاوروا بعض ويعيشوا مع بعض يبقوا زي بعض. ودي مسألة انا شفتها في حاجة عجيبة جدا. يعني اه في ديك اتربوا في معوص حمام الديك بدأ يعمل زي الحمام. يعني الحمام بيعمل هدير يديك يمين زي الحمام - 00:25:08

بيلف حوالين نفسه تسد كيلف حوالين نفسه بالايه؟ بالجوار. لما جاور الحمام وعاش معه بقى زي الايه؟ وهكزا فكذلك اللفظة ديت لما جارت اللفظ ديت بجنبها وجارها تأثرت بها. ولكن تأثرها بالموقع الاعرابي فقط. ليس - 00:25:28

المسح ازا كان فيها كفر ماشي وده على وجهها على طول يبقى ده آآ كنص الحديث. ان شاء الله. تمشي تمشي معه يبقى احنا اخذنا الوجه الاول في عدم المخالفة بين السنة والقرآن مسألة النكاح. اتنين مسألة الايه - 00:25:48

مسألة الوضوء وغسل الرجل او مسحها. وذكرت له تحريم النبي صلى الله سلم كل ذي ناب من السباع. كل ذي ناب من السباع. والمقصود بالباب اي الناب التي يفرس بها - 00:26:20

وقد قال الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعمي يطعمه الا ان يكون ميتة او دوا مسفوحا او لحم خنزير. فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به - 00:26:40

فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم. ثم سمى ما حرم. آآ بمناسبة هذه الاية آآ وقع خلاف بين اهل العلم في اسقاط الجنين الذي نفخ فيه الروح. لو ان هناك امرأة وهذه المرأة - 00:27:00

لسبب طبي آآ وجب آآ طبيا ان يسقط جنينها. الاجهاض. كأن يكون ذلك الولد بالاشعة الدقيقة. آآ مريض مرض لا يرجى برؤه. او هناك خطر على حياة الام. يعني الام لو اكتملت مدة الحمل ممكن مثلا الرحم ينفجر وممكن الام تموت - 00:27:30

اما لمرض في الرحم او لمرض في القلب او ما الى ذلك. هل يجوز اجهاض الجنين حفظا على امه او حفاظا على قال امه هل قولين عند اهل العلم؟ فالجمهور عن الجواز. الجمهور على الجواز. ووجب - 00:28:00

الجواز انهم قالوا بان الجنين جزء من الام. الجنين جزء من الام. في تكوينه قضية وعليكم السلام. فلو مات الاصل مات الايه؟ الجزء. او او او مات ما تفرع عنه لو مات الاصل مات ما تفرع عنه. دي اصل المسألة اللي هم اعتمدوا عليها. الاخرون - 00:28:20

قالوا بان هذا الكلام غير صحيح. نمرة واحد لانه ظن ليس بيقين. دي مسألة مضمومة ان حياة الام ممكن ان هي تقضى بكمال الحمل دي مسألة غيب ودي مسألة ظن والله تعالى اعلم بغيبه. نمرة اتنين مسألة بان بان - 00:28:50

فرع على امه ده فرع من حيث التغذية. ليس فرع من حيث الايه؟ من حيث الاصل. بدليل ان احنا دلوقتي بنشوف ان ممكن الولد ينزل ست شهور او سبع شهور يتحط في الحضانة شهر واتنين وتلاتة واربعة. لغاية ما يكتمل ايه؟ نموه - 00:29:20

اذا هو انفصل عن امه قبل ان يكتمل نموه واكتمل نموه في خارج الرحم واستمر دون اي اشكال بل ربما نجد ان بعض الاطفال آآ يعني آآ يحصل هناك آآ التزويج بين البويضة والحيوان المنوي خارج الرحم - 00:29:40

واحيانا يتم النمو خارج الرحم. الى ان يصير آآ يعني ايه آآ جنينا مكتملا دي كلها اشياء موجودة. فما رأينا ان الجنين صار فرعا على امه. وجه تالت هو وجه قوي جدا وخطير - 00:30:00

وهو ان الجليل اذا اكتمل آآ يعني تكوينه ونفخ فيه الروح صار نفسا الحفاظ عليها مطلوب. يعني اول ما الروح تدب في الجنين صار له حق زيه زيك. على طول - 00:30:20

اول ما الطب فيه الروح صار واحد زيي وزيك بالضبط. ولذلك جاز اهل العلم اخراج زكاة الفطر على الايه الجنين اذا دب فيه الرحاس. فليست روح اولى من روح. مش عشان نخاطب على الام - 00:30:40

موت الولا لأ الولد له روح امه لها روح. بدليل لو ان انسانا اكره على قتل فلان لو ما قتلتش ده احنا نقتلك. يعمل ايه؟ يقتله عشان ينجي نفسه؟ لأ. لان ده نفسه ده نفس. وليست نفسه - 00:31:00

اولى من نفس هذا الرجل. ماشي؟ وعليه فانه لا يجوز الاجهاض بعد نفل لا يجوز الاجهاض بعد نسخ روح عند هذه الطائفة. هذان قولان عند اهل العلم. قول الجمهور على الجواز - 00:31:20

اذا عند الضرورة والقول البعض المنع مطلقا. المنع مطلقا. ومن الاشياء العجيبة جدا ان احنا مسألة الاجهاض وبنشوف الوجوه بتاعتها وندرسها فقهيا وعاملينها قضايا كبيرة. هناك في اوروبا وامريكا دي مسألة عادية جدا. يعني هناك في نيويورك الواحدة - 00:31:40

قرأت اللي فيها متين عيادة رسمية للاجهاض. يعني انت العبي بديلك زي ما انت عاوزة وتعالي. بعد ما تخلصي تعالي ما لكيش دعوة ما تخافيش من اي حاجة خالص. متين عيادة مرخص لها دي مسألة الايه؟ الاجهاض. النوع التاني اللي هي بتاعتنا - 00:32:00

ده يعني استوقفني في ذلك مسألة الاضطرار. فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه الاضطرار آآ لا يكون بما تتوهمه وانما يكون بما تتيقنه. ولذلك آآ لو تيقنت - 00:32:20

حصول ضر بك حتى ولو لم ينزل لكان ذلك ايه؟ اكراها. لكان ذلك اكراها. يعني افترضنا مثلا بتوع آآ الصرب وكروات. اسره عشرين مسلم مثلا. وبعدين في اوضة اللي بيخش ما بيطلعش - 00:32:40

بس انت برة تسأل بقى الصراخ وفي النهاية يتعدم صوته. واللي بعديه واللي بعديه واللي بعديه. فطبعا يبقى انت ايقنت لما يجي عليكم الدور هيتعمل فيك زي ما اتعمل مع الناس دي. لو قالوا لك مثلا اللي عاوزينك مثلا تسب الاسلام - 00:33:00

ولو ما سبتش هنقتلك. ونعزبك. يبقى ده كلام بس كلامهم ده يغلب على يقينك ان هم هينفذوه ولا مش هينفذوه ينفزوه. يبقى ده ولو لم يقع الفعل لا حصل اكراه. ليه؟ لان ما - 00:33:20

فانتم هو في حكم اليقين. ما ظننتم في حكم الايه؟ اليقين. ولذلك يحبض على قول عبدالله بن مسعود خشية الصوت اكراه. خشية الصوت اكراه. يعني لو خفت من الصوت ده يعتبر ايه؟ اكرام. نفهم - 00:33:40

هذا في ضوء ما قلته لكم ان الخوف من صوت اكراه ليه؟ لانك تتيقن انك اذا لم تبذل ما يريدون لوقع عليك ما يتوعدون. دي مسألة ارجو ان تكون ايضا معلومة. مثال وذكرت - 00:34:00

له تحريم النبي صلى الله عليه وسلم كل ذي ناب من السباع. وقد قال الله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على قائم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او - 00:34:20

او فسقا اهل لغير الله باب. فمن اضطر غير بال ولا عاد فان ربك غفور رحيم وقال فما معنى هذا؟ ايه معنى؟ هذه الاية التي ذكرت فيها المحرمات من المطعومات - 00:34:40

طيب قلنا معناه قل لاجد فيما اوحي الي محرما مما كنتم الا ان يكون ميتا. وما ذكر بعدها. يبقى اذا دي متعلقة بماذا؟ بماذا بما تأكلون. يبقى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعمه يطعمه. متعلقة بالايه - 00:35:00

بالاكل مش متعلقة بمطلق الحرام. فاما ما تركتم انكم لم تعدوه من الطيبات فلم يحرم عليكم مما كنتم تستحلون الا ما سمى الله ودلت السنة على انه حرم عليكم منه - 00:35:30

ما كنتم تقدمون لقول الله عز وجل يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. اذا هناك غير المذكورات انتم لا تجعلونها من الطيبات. وبالتالي لا تأكلونها. فعدم اكلكم لها لا يعني انها ايه؟ انها حرام. يعني مثلا النبي صلى الله عليه وسلم آآ قدم اليه ذاك يوم كده ما شاء الله - 00:35:50

بوب كده مشوي كده ما شاء الله! الضب ده يا اخوانا عامل زي التمساح الصغير. بيعيش في الصحراء. زي التمساح الصغير وديله ومعقد الذنب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا طعام لم يألفه قومي. احنا - 00:36:20

ما قلناش ناكل الدب. وعافه النبي عليه الصلاة والسلام. ولم يأكله. اكل منه مين؟ خالد رضي الله تعالى عنه ولم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ممكن ان انا احرم على نفسي - 00:36:40

اكلة مش حرمة شرعية حرمة ايه؟ عرفية. لان الناس بتوع الوطن بتاعنا او العيلة بتاعتنا او المكان بتاعنا لم يتعودوا هذا الاكل. فانا اعافه واحرمه على نفسي. ما اكلش منه. لكن عدا الاكل منه لا يعني ان هو ايه؟ حرام. فهذه - 00:37:00
مذكورات هي المذكورات من المأكولات المحرمات من المأكولات. وما وراء ذلك. حتى ولو لم تحل فحرمته على نفسك ليس هذا بحرام. يعني مثلا انت ممكن اللي تروح لواحد يعزمك على سمك مسلوق - 00:37:20
احنا عندنا هنا في نواحينا هنا ان السمك المسلوق ده بيجيبوه للبط. ماشي؟ بيجيبوه يسلقوه يحطوه للبط ويحطوا عليه الردة والبتاع ومش عارف ايه في بعض كده ويدي له البطن. البلاد ديت بتاعة الساحل دي احسن اكل عندهم - 00:37:40
المسلوق. طب انت لو قلت لي كده سمكة في شوربة كده انت ممكن تقرا. وممكن انت تعافي الاكل وممكن تتقيأ حتى لكن بالنسبة له هذه هذا اكل شهي جدا. شهي جدا ما تعرفش حسابها ايه؟ لانهم من اهل بقى - 00:38:00
لكن لو قلت مثلا الساحلية تجد ان هذا الاكل موجود عندهم بكثرة. يبقى كونك ان انت تحرم اكل على نفسك مش مع انه حرام شرعي. دي مسألة عرفية لا علاقة لها بالايه؟ بالشرع. ولذلك لما النبي عليه الصلاة والسلام - 00:38:20
رأى خالد يأكل من الضب لم ينكر عليه. ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة. فلو وكان الضب محرما لانكر عليه النبي عليه الصلاة والسلام. فلما لم ينكر كانت معافاة النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل العرف - 00:38:40
لا من قبيل الشرع. تنتبه لهذا الامر. النبي صلى الله عليه وسلم ممكن يفعل بعض افعال ليست من قبيل شرع. ولكن الايه؟ العرف والعادة. من قبيل العرف والعادة. ودي مسألة لابد ان احنا ننتبه اليها - 00:39:00
مثال اخر قال وذكرت له قول الله عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا وقوله اي ذكرت قوله لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن قاض منكم ثم حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوعا. ربنا بيقول واحل الله البيع - 00:39:21
وحرم جدا. يبقى اي حاجة فيها بيع حلال. ولكن النبي صلى الله عليه وسلم حرم بيوعا منها الدنانير ابراهيم الى اجل. يا ما ينفعش ان انت آآ تبقى راجل بتاع عملة بس بالاجل - 00:39:59
سلف الصنفين اه ولكن بالاجل. ولذلك ما ينفعش ان انت تشتري الدهب بالاجل. ما تقولش راجل هات لي مثلا العشرين جرام دهب وكل شهر هجيب لك ميت جنيه على عشر سنين ما ينفعش. لا يجوز هذا - 00:40:19
لان الاصناف آآ الربوية التي آآ نص عليها الحديث لابد ان يكون فيها التقابض ايه حالا ها انبياء. خد وهات. هاء بايه؟ بها. كما قال النبي عليه الصلاة والسلام يبقى لو واحد باع او اشترى بصورة فيها مخالفة يبقى هنا وقع في الحرام مع رمل اسمه ايه - 00:40:39
قال الشافعي عليه رحمة الله ثم حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مبيوعة منها الدنانير بالدراهم الى اجل. وغيرها غيرها يعني ايه؟ زي بيع الخمر بيع الخمر ما جي بيه. هل ممكن واحد يقول لك يا عم انا راجل يعني من عرق الجبين الحمد لله. يبيع - 00:41:09
خمر ويشتري خمر وكده ما ينفعش اسمه الضيق. هذا غير. طب لو ان انسان سطى على حر فاسترقه برد ده حرام ده حرام يبقى ليس المقصود بالبيع آآ مطلق البيع ولكن - 00:41:39
الصور التي اذن الله تعالى فيها في البيت. والالف واللام بتاعة البيع لا تحمل على الاستغراق وانما تحمل على العهد. العهد. ايه الفرق بين العهد والاستغراق؟ ان الاستغراق فيه معنى العموم. والعهد - 00:41:59
بمعنى الخصوص. يبقى البيع الحلال هو بيع مخصوص. بينه الشرع. ان فيه هناك اه سلعة موجودة وان رغبتها مملوكة لدى البائع وبعدين في هناك اتفاق بين البائع والمشتري المجلس وبعدين فيه هناك تقابل اللي على اساسه هينتقل عين السلعة ديت من البائع للمشتري - 00:42:19
دي دي المسألة موجودة. طيب لو افترضنا ان العين دي حرام هل يجوز بيعها؟ لا يجوز بيعها. طب لو واحد غصب شيء وباعه هل يجوز ايضا لا يجوز. افترضنا واحد تلاقي مثلا برج وفيه شقة فضة واخد الشوية البلطجية واستولوا على الشقة دي. وبعد ما استولوا عليها ضحى - 00:42:49
بئر صحيح بيع غير صحيح. لانه باع شيئا لا يملكه. طب لو واحد على النيل كده؟ وباع للناس النيل ينفع؟ ما تضعكوش ده اما دلوقتي

ما الدولة بتبيع الماية للناس اللي هي النيل. المتر - 00:43:09
النيل بالشيء الفلاني. عشان تعمل عليه مثلا مشروع سياحي او تعمل عليه مثلا آآ مطعم عائم او تعمل عليه مثلا آآ حاجة سمكية بتباع بالمتر والمتر بيشيل فلان. لكن دي بتاعة ملك الدولة. طب لو واحد كده قال لك تعال ياخد لك اي آآ - 00:43:29
آآ عشر تمتار على النيل في اي مكان انت عاوزه. نعم. وانت لا تملك ذلك. طبعا ده كله لا يجوز. اذا احل الله البيع ليس مطلق البيع لكن البيع المأذون لك فيه. المأذون لك فيه. طب احنا جبنا الفهم ده كله منين؟ من ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم سورة - 00:43:49
من البيوع هرب سورة من البيوع فحرم بيع الغرس وحرم وحرم بيع العينة اذا تبايعتم بالعينة. ادي باية اهو بالعينة. واتبعتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع. وتركتم الجهاد سلط الله وعليكم ذلا لا يرفع عنكم حتى تراجعوا دينكم. اذا بيع العيمة وحرم بيع الغرر - 00:44:09
ايه غرر ان تبيع شيئا لا تملكه؟ او ان تبيع شيئا لا تقدره. لا تقدره ما ينفعش مثلا تقول البهيمة دي حامل. طيب آآ انا عاوز اشتري منك بطن البهيمة دي. طب اشتري بطنها مثلا بثمان ميت - 00:44:39
ما ينفعش. طب ممكن ان هي تيجي تولد يوم ميت الجنين ده. نعمل ايه بقى؟ ماذا تصنع؟ اذا ده لا يجوز وذكرناه صلى الله عليه وسلم عن بيع او شراء التمر حتى يحمر او يصفر. يعني ما ينفعش واحد مثلا يمشي - 00:44:59
ويقول لك انا هشتري البستان ده. ولسه النخلة ما طلعش. لسه ما طلعش. لكن ممكن بعد ما يطلع نشتريه على النخل. بالحرز واحد عنده فهم للزراعة يخش كده يقول دول مثلا خمسين نخلة متوسط كل نخلة بتجيب اربعين كيلو اذا - 00:45:19
خمسين في اربعين يبقوا كم؟ يبقى الفين؟ يبقى يبقى مثلا الفين كيلو. يبقى متين كيلو خمسين في عشرين يبقوا كام ؟ الفين. طيب الكيلو مثلا آآ بجنيه يبقى الفين جنيه. يبقى اذا المزرعة دي بتاعة النقل ديت بالفين - 00:45:39
جنيه. الطرحة دي بالفين جنيه. ده يجوز. وكان يغسله ببعض الصحابة الى خيبر لينظر الى تمرها فيقومه ويقدره. فده امر ليس به بأس. يبقى اذا واحل الله البيع اليس مطلق البيع ولكن البيع - 00:45:59
الذي اذن الله تعالى فيه وحرم الربا. دي بقى على ايه؟ على عمومها بقى. ودي على عمومها. ولذلك تكلم بعض اهل العلم في مسألة دقيقة وهي لو ان رجلا استعار عارية هل يجوز ان يرجعها - 00:46:19
في هدية يعني مثلا ايام زمان كانت المناخل كانت الناس بتخبز بقى في بيوتها وكان مثلا المنخل مثلا او المجوس اللي هو بتاع زي كده الفخار يحطوا فيه العجين عشان يخمروه. فكان لما الست - 00:46:39
تترجع للست المنخل ترجع لها المنخل ومعه ايه ؟ مثلا آآ شوية عيش. شوية العيش دولت ينفع ينفع؟ المساجد فيها نزاع. ولكن الصحيح انه يجوز. الصحيح انه ايه؟ انه يجوز. لان - 00:46:59
الربا متعلق بالقروض. متعلق بالقروض. واستعارة المناخل والمنافع ليست هذه من قبيل الايه؟ القروض. ليس هذا من قبيل القروض. والمسألة فيها نزاع. آآ ان شاء الله آآ كل الامثلة القادمة هتكون آآ من هذا الباب. ولذلك ان شاء الله تبارك وتعالى آآ نتجاوز - 00:47:19
يعني ان شاء الله من اول المجلس القادم نتكلم في الفقرة رقم ستمية اربعة وسبعين ما شاء الله - 00:47:49